رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الأسرة المسلمة

تخصيص أحد الأبناء بالعطيه لبره والانقطاع لخدمته /)٢٢ يونيــه ٠٢٠٢ م(/فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

هل يجوز للاب اذا انعزل عنه ابناؤه وبقي معه واحد وهو الوحيد الذي يعمل معه فعملوا بيتا هو وابوه. هل يجوز ان يكتم ابوه البيت ابتلاء لا شك ان اباه مطالب بالعدل بين اولاده - 00:00:01

واذا كان هذا الولد يعني هو الوحيد الذي عمل مع والده فيمكن ان يقوم عمله هذا ويكتب له نصيبه به. افترض ان انا يعني كاب مولت هذا البيت بنسبة خمسين في المئة - 00:00:16

وابن مواله بنسبة خمسين في المئة فما مول فما شارك به في تمويل هذا البيت فهو حق له دون بقية اخوته. اما انا جهدي وعملي هذا ميراث وبالعدل قامت السماوات والارض - 00:00:32

لا يظلم الولد الذي انقطع لخدمة ابيه ولا ولا يظلم غيره من الولد من الورثة ان يأخذوا من ميراث ابيهم فيما كان حقا خالصا له. وفقني الله واياكم لما يحبه ويرضاه - 00:00:48